

لائحة لجنة اخلاقيات البحث العلمي



مقدمة

لا شك أن البحث العلمي هو القاطرة الأساسية للتقدم نحو المستقبل، ومع زيادة نشاط البحث العلمي في الآونة الأخيرة وبخاصة البحوث الإكلينيكية والتطبيقية، أصبح التأكد من توافر الجوانب الأخلاقية لمخططات الأبحاث أمر بالغ الأهمية لحماية حقوق المشاركين في الأبحاث وكذلك حقوق الباحثين، من هذا المنطلق تم انشاء لجنه أخلاقيات البحث العلمي بكلية الطب جامعه أسوان.

قد شكلت كلية الطب جامعه اسوان هذه اللجنة لتقوم بمراجعة وفحص بروتوكولات الرسائل المقدمة من طلاب الماجستير والدكتوراة وأبحاث ما بعد الدكتوراه قبل التصريح ببدء الدراسة المقترحة والموافقة عليها كشرط أساسي وأولى لتسجيل البحث. وتم اعتماد لائحتها في مجلس الكلية رقم (١٠٠٠) بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٧م



لائحة لجنة اخلاقيات البحث العلمى



مادة (١): التبعية الإدارية للجنة

لجنة أخلاقيات البحث العلمي هي لجنة مستقلة تتبع إداريا السيد وكيل الكلية لشئون الدر اسات العليا والبحوث.

مادة (٢): تشكيل اللجنة

-تشكل اللجنة بالشروط التالية:

1- يجب ان تحتوي اللجنة على عدد سته من أعضاء هيئه التدريس بكلية الطب جامعة اسوان ذوي تخصصات متعددة ممن لهم الخبرة العلمية ويفضل ان يكونوا من المراجعين او المحريين بالمجلات الدولية او المحلية.

- ٤- تحتوي اللجنة علي عضو قانوني.
- ٥- تحتوي اللجنة على عضو من نقابة الأطباء.
 - ٦- تحتوي اللجنة علي عضو مجتمعي.

تحل اللجنة كل ثلاث سنوات ويقوم مكتب وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث بإعلان شغور أماكن اللجنة للسادة أعضاء هيئة التدريس واستقبال طلبات العضوية منهم واختيار تشكيل اللجنة الجديدة وفقا لمعايير اختيار القادة المعتمدة ثم يرفع التشكيل المقترح على الموقع الالكتروني للجنة ويجوز لباقي المتقدمين الطعن في التشكيل في مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ رفع التشكيل على الموقع ثم يرفع التشكيل إلى مجلس الكلية للبت فيه.

-يقوم المجلس المعين باختيار رئيسا ونائباً للرئيس وأمينا للجنة بالاقتراع السري (بإشراف أكبر وأصغر الأعضاء سنا).

- يجوز لرئيس اللجنة الاستعانة بمستشار علمي عند الحاجة من داخل أو خارج الكلية أو الجامعة.

مادة (٣): رئيس اللجنة ونائبه

لرئيس اللجنة أو نائبه وفي حالة غياب الرئيس الاختصاصات التالية:

- ١- رئاسة جلسات اللجنة
- ٢- دعوة اللجنة للاجتماع كل شهر او كلما اقتضت الضرورة.
- ٣- توزيع بروتوكولات الرسائل والبحوث والاستمارات على السادة أعضاء اللجنة لمر اجعتها.
- ٤- تنظيم الدورات التدريبية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في كلية الطب.



لائحة لجنة اخلاقيات البحث العلمي



٥- اعتماد استمارات الرسائل والبحوث والمشروعات البحثية.

ماده (٤): اختصاصات أمين اللجنة

- ١- كتابة محاضر جلسات اللجنة.
- ٢- إعداد جدول أعمال اجتماعات اللجنة.
 - ٣- متابعة لتنفيذ قرارات اللجنة.

مادة (٥): مهام اللجنة:

١- يقوم أعضاء اللجنة بمراجعة النواحي الاخلاقية للبروتوكولات قبل البدء فيها
 وتشمل :

- رسائل الماجستير والدكتوراه للأقسام الأكاديمية والإكلينيكية.
- الأبحاث العلمية والمشروعات البحثية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.
 - ٢- التحقق من التزام الباحثين بشروط إجراء البحث.
 - ٣- التأكد من عدم وجود أعباء مالية على الخاضعين للبحث.
 - ٤- التأكد من سلامة مصادر التمويل.
- اللجنة بمثابة جهاز رقابي له الحق في متابعة تنفيذ الميثاق الأخلاقي للكلية الوارد
 هذه اللائحة (مادة ۷) ورفع تقرير للسيد وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا في
 حال وجود أية مخالفة.

مادة (٦) قواعد تنظيم العمل:

بند ١: تنعقد اللجنة بدعوة من رئيسها بصفة دورية (مرة كل شهر) أو كلما دعت الحاجة.

- بند ٢: لا يصح اجتماع اللجنة الا بحضور ثلثي الأعضاء.
- بند ٣: تصدر القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس.
- بند ٤: في حالة سفر أحد الأعضاء للخارج لمدة أكثر من ثلاثة شهور يتم اختيار عضو آخر.
- بند ٥: يتاح على الموقع الإلكتروني للكلية كافة البيانات المتعلقة باللجنة وتشكيلها وطرق الاتصال بها وإمكانية الحصول على الاستمارات الخاصة بالبحوث الطبية.



لائحة لجنة اخلاقيات البحث العلمى



بند٦: تبلغ الدر اسات العليا بالجامعة وإدارة كلية الطب بكل ما يتعلق باللجنة.

بند٧: ترفع لائحة اللجنة على موقع الكلية لتبلغ جميع أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والمسجلين للدر اسات العليا للاسترشاد بها قبل تسجيل بروتوكو لات الرسائل العلمية.

ماده (٧): الميثاق الأخلاقي لكلية الطب جامعة اسوان

- ١- يجب أن يكون للبحث أهداف علمية واضحة.
- ٢- يجب أن يكون الباحث مؤهلا وعلى درجة عالية من الكفاءة والتخصص وعلى
 دراية تامة بالمادة العلمية وأن يلتزم بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي
 - ٣- يجب أن تكون المصلحة المتوقعة من البحث أكبر من الضرر المحتمل حدوثه.
- ٤- يجب أن تتفق وسائل البحث العلمي مع مبادئ الأخلاق وألا تكون الغاية النبيلة مبررة لوسيلة غير أخلاقية.
- ٥- يجب أن يقوم الباحث بشرح تفصيلي لأهداف وخطوات الدراسة والبدائل الأخرى المتاحة بلغة بسيطة وسهلة الفهم.
- ٦- للشخص كامل الحرية في القبول أو الرفض دون إكراه أو استغلال مع ضرورة التوقيع على الموافقة الطبية في حالة القبول.
- ٧- لا يجوز حجب الخدمة الطبية عن الشخص الذي يرفض الاشتراك في البحث أو الدر اسة
- ٨- يجب أن يحترم الباحث حقوق الخاضعين للبحث وألا يهدر كرامتهم وأن يعاملهم
 بطريقة إنسانية دون انتقاص.
 - ٩- يجب ألا يستغل حاجة المرضى المالية أو الأدبية لإجبار هم في الانضمام للبحث.
- ١- يلتزم الباحث بالمحافظة على سلامة الأفراد موضع الدراسة وتأمين راحتهم وأمنهم وسلامتهم البدنية والنفسية وخصوصياتهم وسرية وأمن المعلومات الخاصة بالمرضى في كافة مراحل إجراء البحث.
- 11 يلتزم الباحث بالإفصاح عن مصادر التمويل والتأكد من سلامتها وابتعادها عن مواطن الشبهات.
- ١٢- لا يجوز إجراء البحث العلمي على القاصر (الأصغر من الثامنة عشر سنة) أو ناقص الأهلية (كل شخص لا تتوفر فيه أهلية الأداء الكاملة بسبب إصابته بأحد



لائحة لجنة اخلاقيات البحث العلمى



عوارض نقص الأهلية التي تؤثر على سلامة الإدراك والتمييز لديه أو المعوق (كل شخص مصاب بقصور كلى أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسدية أو الحسية أو التواصلية أو التعليمية أو النفسية إلى الحد الذي يقلل من إمكان تلبية متطلباته العادية مقارنة بأمثاله) إلا إذا اقتضت مصلحتهم ذلك وبعد موافقة ذويهم كتابياً.

17- يجوز عند استئصال عضو لغرض طبي بحت الاستفادة منه في البحث العلمي بعد الموافقة المستنيرة.

١٤ يجوز إجراء البحث على الأنسجة والخلايا الحية المنفصلة ويشمل ذلك الخلايا الجذعية المستنيرة.

١- يجوز استخدام الحيوان لأغراض البحث العلمي بالوسائل التي لا تسبب ألماً غير
 معتاد للحيوان.

١٦- يقتصر استخدام الحيوان على البحوث التي لا يمكن إجراءها بدونه.

١٧. يلتزم فريق البحث في حفظ الحق الأدبي والمادي للمساهمين في البحوث.

١٨ - تضمن كلية طب اسوان توفير الرعاية الصحية للمرضى بعد انتهاء البحث أو
 في حالة رفض الاشتراك في البحث.

١٩ - تسعى كلية طب اسوان إلى توفير البيئة المناسبة لإجراء البحوث بكفاءة وفعالية.

٠٠- الالتزام بما ورد في قانون حماية الملكية من حيث:

١- عدم النشر المزدوج او المتكرر.

٢- عدم اضافة اسم باحث لم يشترك في البحث.

٣- عدم حذف اسم أحد المشاركين في البحث.

٤- عدم استبدال اسم باحث مشارك باخر لم يشارك في البحث.

٥- عدم استخلاص بحث منفرد من رسالة علمية.